معهد الدين القيم

بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

# تفريغ دروس القواعد المثلى

## شرح الشيخ علي الرملي حفظه الله

المستوى الثاني

## الدرس رقم (13)

التاريخ: الخميس 20/محرّم/1441 هـ

19/ أيلول/2019 م

قال المؤلف رحمه الله:

## (القاعدة الثانية:

## الواجب في نصوص القرآن والسّنة: إجراؤها على ظاهرها دون تحريف لاسيّما نصوص الصفات؛ حيث لا مجال للرأي فيها)

في كلام المؤلف هنا بعض الاصطلاحات؛ كاصطلاح (**الظاهر**) واصطلاح (**التحريف**)، ولكي نفهم هذا المبحث بشكل جيد؛ لا بدّ أن نعرف بعض الاصطلاحات التي هي من اصطلاحات الأصوليين وتُعرف في دروس أصول الفقه، لكننا هنا بحاجة إليها،

البعض منكم لم يدرس أصول الفقه بعد؛ فلذلك نذكر بعض الاصطلاحات ونفسّرها كي يتضح كلام المؤلف بشكل جيد؛ لأننا لو مررنا عليها وشرحناها بشكل سريع؛ سيبقى في الأمر شيء من الغموض عند الذين لا يعرفون معاني هذه الاصطلاحات.

نحن الآن في (**الفصل الثالث: قواعد في أدلة الأسماء والصفات**)؛

فذكر المؤلف القاعدة الأولى، ثم هذه القاعدة الثانية؛ وهي: كيف نتعامل مع الدليل عندما يأتي في مسألة الأسماء والصفات؟

يعني: عندما جاءنا: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾، هذا دليل شرعي؛ كيف نتصرف الآن مع هذه الصفة ودلالة هذا الدليل عليها؟

نبدأ الآن نبدأ ببعض الاصطلاحات عند الأصوليين:

الاصطلاح الأول الذي نحن بحاجة إلى معرفته هو الظاهر؛ كما قال المؤلف: (**إجراؤها على ظاهرها دون تحريف**) فنحن بحاجة إلى معرفة **الظاهر** ومعرفة معنى **التحريف**، وإتماماً للفائدة وحتى تتضح الاصطلاحات بشكل كامل؛ نوّضح الاصطلاحات المستعملة عند الأصوليين في مثل ذلك:

عندنا: النص، والظاهر، والمؤول، والمحرَّف؛ هذا ما نحن بحاجة إلى معرفته كي تتم الفائدة

وترتسم الصورة في الأذهان بشكل تام ومستقيم.

- **النص: ما لا يحتمل إلّا معنى واحداً.**
- **الظاهر: ما احتمل أمرين أحدهما أظهر من الآخر**، يعني: أحد المعنيين أقوى من المعنى الثاني.
- **المؤول: فهو المعنى الأضعف إلّا أنّه جُعل أقوى بالدليل**؛ هذا يُسمى مؤولاً.
- **المحرّف :فهو حمل المعنى على المعنى الأضعف لغير دليل.**

وسيأتي تفصيل ذلك بالأمثلة إن شاء الله.

**الأمر الأول:**

الدليل الشرعي عندما يأتي؛ فإنه إمّا أن يدلّ على معنى واحد أو على أكثر من معنى، فإن دلّ على معنى واحد فهو الذي يُسمى عند الأصوليين بالنّص؛ يقول لك: هذا نص في المسألة، يعني انتهى الأمر؛ لا تحتاج إلى مجادلة وإلى كلام؛ لأنّه نص في المسألة؛ يعني: جاء فيها دليل لا يُفهم منه إلّا معنى واحداً.

مثال ذلك: ﴿تلك عشرة كاملة﴾[1]؛ هل يمكن أن تظنّ أنّ العدد عشرة يحتمل أن يكون تسعة أو أحد عشر؟ مستحيل؛ ﴿تلك عشرة كاملة﴾؛ هذا اللفظ لا يحتمل عندي إلّا معنى واحداً، كقول الله تبارك وتعالى: ﴿إنّني أنا الله لا إله إلّا أنا﴾[2]؛ هذا النّص يعطي معنى واحد؛ أنّ الله سبحانه وتعالى هو المعبود بحقّ ولا معبود بحقّ معه أحد؛ فمثل هذا يسمى نصاً؛ لأنّ المعنى الذي دلّ عليه واحد لا أكثر؛ لا يمكن أن تفهم معنى آخر لهذه الجملة؛ هذا النص.

**أمّا الظاهر**: فيأتيك دليل شرعي يدلّ على معنيين أو أكثر، لكنّ أحد المعاني أقوى من المعاني الأخرى؛ فالمعنى الأقوى يُسمى الظاهر؛ كقول الله تبارك وتعالى: ﴿أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح﴾[3]؛ من الذي بيده عقد النكاح وفكّه؟ الزوج، لكن هذا يحتمل معنى آخر وهو أن يكون

---

1- [البقرة:196]

2- [طه:14]

3- [البقرة:237]

الولي أيضاً؛ لكنّه معنى أضعف، فالسياق يدلّ على أنّه الزوج؛ هذا المعنى الأقوى؛ ففي هذا الدليل: ﴿أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح﴾؛ نقول: الظاهر أنّ المراد منه الزوج، هذا ما يظهر من الدليل معناه.

لكن هل يحتمل معنى آخر؟ نعم، يحتمل.

هل يجوز أن تفهمه على المعنى المرجوح؟ أو المعنى الأضعف؟

لا يجوز إلّا إذا وُجد دليل يُرجّح المعنى الأضعف ويقويه على المعنى الأقوى ويصير أقوى منه بالدليل؛ **فيسمى مؤولاً**.

وهذا الفعل- وهو تقوية المعنى الأضعف على المعنى الأقوى بالدليل- يُسمى عند الأصوليين **تأويلاً**؛ يُقال: تأول المعنى، تأول الدليل،

**فالتأويل: صرف اللفظ عن ظاهره لدليل يدلّ على ذلك.**

**صرف اللفظ عن ظاهره**؛ يعني: عن المعنى الأقوى، وحمله على المعنى الأضعف، لماذا؟

لوجود دليل قوّى المعنى الأضعف على المعنى الأقوى؛ ويسمى تأويلاً؛ هذا في اصطلاح الأصوليين.

مثال: قول الله تبارك وتعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلَكم إلى الكعبين﴾[1]

ظاهر الآية: وجوب الوضوء عند كلّ صلاة؛ لأنّه قال: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾؛ فأمر بالوضوء عند القيام إلى الصلاة؛ هذا ظاهر الآية.

وتحتمل أن يكون المراد من ذلك: إذا كنتم محدثين خاصة؛ لأنّ الوضوء مطلوب منك وأنت محدث، هذا احتمال لكنّه احتمال ضعيف؛ لأن الأصل عندنا في الأمر الوجوب، وليس عندنا في الآية تفصيل، فنحن عندما فصلنا وقلنا: الوجوب على المحدث، وأما غير المُحْدِث فليس بواجب أن يتوضأ؛ هذا خلاف ظاهر الآية؛ فالخطاب في الآية لجميع المؤمنين المحدثين وغير المحدثين؛ إذن نحتاج لحمل الآية على هذا المعنى الأضعف الذي هو خلاف الظاهر إلى دليل.

---

[1]- [المائدة:6]

المتقرر عندنا في أذهاننا أنّه لا يجب على أحد أن يتوضأ إلّا إذا كان محدثاً، وهو فقه صحيح، لكن يلزمنا الدليل لحمل الآية على هذا المعنى؛ فما هو الدليل؟

الدليل ما ثبت عن النبي ﷺ أنّه صلّى الصلوات الخمس بوضوء واحد[1]، هذا الدليل جعل المعنى الأضعف- وهو أن الأمر بالوضوء خاص بالمحدثين فقط-؛ جعل هذا المعنى أقوى من عموم الوجوب الذي هو ظاهر الآية.

هذه المسألة فهمها مهم جداً؛ وهي من مباحث أصول الفقه.

والتأويل له معان أخرى ليست موضوعنا الآن.

إذاً صار عندنا: نص؛ وهذا إذا كان الدليل لا يحتمل إلّا معنى واحد.

وظاهر :إذا كان الدليل يحتمل معنيين أو أكثر إلّا أنّ أحد المعاني أقوى من الآخر فيُمسى القوي ظاهراً، والأضعف يسمى: مرجوحاً ويكون ظاهراً بالدليل؛ فيسمى مؤولاً؛ ونؤوله، لكن لا بد من دليل لحمل المعنى عليه، فإن حملت المعنى على المعنى الأضعف ولم يوجد دليل على ذلك؛ فيسمى تحريفاً.

وقد تسميه أنت تأويلاً؛ وأما أنا فلا أسلّم لك بهذا؛ لأني أُلزمك بالدليل الشرعي الصحيح، فإذا لم تأتِ بدليل شرعي صحيح؛ فأنت مُحرّف ولست مؤولاً؛ وهذا معنى التحريف، إذاً التحريف هو: صرف اللفظ عن ظاهره لغير دليل.

الفرق بينه وبين التأويل:

- أن **التأويل: صرف اللفظ عن ظاهره لدليل،**
- وأما **التحريف: فصرف اللفظ عن ظاهره لغير دليل شرعي صحيح.**

نرجع الآن إلى ما قاله المؤلف رحمه الله.

قال المؤلف: (**الواجب في نصوص القرآن والسّنة**)

---

[1]- أخرجه مسلم (277) من حديث بريدة

النص يأتي على معنيين؛ على المعنى الذي قدمناه سابقاً؛ و هو أنّ الدليل لا يحتمل من المعنى إلا معنىً واحداً، وعلى المعنى الآخر؛ وهو بمعنى الدليل؛ وهنا بمعنى أدلة القرآن و السّنة؛ فالواجب في نصوص القرآن و السّنة، أي: في أدلة القرآن والسّنة؛ (**إجراؤها على ظاهرها**) يعني: حملها على ظاهرها في المعنى، فإذا جاءنا دليل من القرآن والسّنة؛ فالأصل أن تفهم الدليل بناءً على ظاهر اللفظ دون تحريفٍ؛ يعني: دون أن تصرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى آخر؛ إلّا إن وجد عندك دليل، فإذا لم يوجد عندك دليل؛ فقد حرّفت، وهذا معنى التحريف.

قال: (**لا سيمَّا نصوص الصفات**)؛

يعني لا سيما أدلة الصفات؛ فهي أولى بذلك؛ أي: أهمّ في أن تأخذها على ظاهرها؛

(**حيث لا مجال للرأي فيها**)؛

يعني: لماذا أدلة الصفات بالذات هي أهم من غيرها في تقرير هذه القاعدة؟ قال: لأنّه لا مجال للعقل فيها؛ فهو أمر غيبي؛ فنقف فيها مع ما ورد في الدليل، فلا يمكننا أن نُعمِل عقولنا في ذلك؛ لذلك فالواجب إجراؤها على ظاهرها وعدم التلاعب بها.

هذا معنى هذه القاعدة، وهي مهمة جداً في الرّد على أهل البدع؛ فعندما نقول: إنّ ظاهر قوله تعالى: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾[1] أن تكون له يدان لا تماثلان أيدي المخلوقين، فإن قال لك المبتدع: ظاهر هذه الآية التمثيل، فإذا أثبتَّ أنّ لله يدين؛ فمعنى ذلك أنّك تمثّل يده بيد المخلوق.

نقول له: هذا باطل وأنا لا أسلم لك أنّ هذا ظاهر ولا يمكن أن يكون ظاهراً؛ فنصوص الصفات وأدلة الكتاب والسّنة لا يمكن أن يكون ظاهرها باطلاً، إلّا عند العقول الفاسدة؛ لأنّ هنا قلنا: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾؛ فأضفنا اليدين لله، فإذا أضفنا اليدين لله؛ علمنا الفارق بين اليدين اللتين لله تبارك وتعالى واليدين اللتين للمخلوقين، كما أنّك تقول: أمسكت يد الكوب بيدي، هل يلزم من ذلك أن تكون يد الكوب مثل يدك؟ لا والفارق بينهما كبير،

كيف حصل الفارق؟

---

[1]- [المائدة:64]

حصل بالإضافة؛ حين قلت: يد الكوب، إذاً علمنا مباشرةً الفرق بينها وبين يد الإنسان، فيد الكوب تليق بالكوب، ويد الإنسان تليق بالإنسان، ويد النملة تليق بالنملة، ويد الفيل تليق بالفيل؛ وهكذا، فإذا أضفت اليد إلى شيء؛ صارت مفارقة للشيء الآخر ولا بدّ؛

إذاً لا يصحّ أن نقول: ظاهر الدليل التمثيل؛ هذا باطل؛ فأنا لا أسلِّم معك بأنّ هذا ظاهر؛ بل ظاهر الدليل إثبات يد لله حقيقة تليق بجلاله وعظمته، هذا هو ظاهر الدليل؛ لذلك قال الله سبحانه و تعالى في كتابه الكريم: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾؛ تقول لي يلزم من ذلك أنّ سمعه و بصره كسمع المخلوقين؟، مستحيل؛ أول الآية ﴿ليس كمثله شيء﴾ يرد عليك في هذا، وآخرها ﴿وهو السميع البصير﴾ يثبت الصفة لله سبحانه و تعالى، إذاً أنت تقول هو سميع وبصير و ليس كمثله شيء في سمعه و بصره، فلمّا أضفت السمع إلى الله سبحانه وتعالى؛ صار مفارقاً لسمع المخلوقين، مجرد الإضافة؛ تكفي خلاص انتهى الأمر وثبت الفارق؛ فلا يصحّ أن تقول ظاهر أدلة الصفات التمثيل.

وهذا الفهم السقيم كان سبباً من أسباب ضلال المتكلمين؛ فهذه القاعدة ردٌّ على هؤلاء؛ فنقول لهم: ظاهر الآية تثبت اليدين لله سبحانه وتعالى، يقول لك: لا، اليدان هنا ليس معناهما المعنى الحقيقي، ولكن المراد منهما القدرة أو النّعمة؛ معنى مجازي، نقول له: هل هذا المعنى المجازي الذي ادعيته، هل هو الظاهر من الدليل أم هو من تحريفك؟ فيقول لك: هو ليس ظاهراً، قل له: ما هو الدليل إذاً على صرفك للمعنى إلى المعنى الذي ذهبت إليه؟

لا يوجد عنده دليل شرعي؛ إنّما دليله الأدلة العقلية فقط؛ يقول لك: العقل لا يفهم يداً إلّا مثل يد المخلوق وهذا يلزم منه التمثيل؛ إذاً وجب التحريف- ويسميه التأويل- وهذا باطل، هذه طريقتهم في الاستدلال؛ لذلك أنت الآن وبكل سهولة عندما يمرّ معك رجل من الأشاعرة يفسر القرآن ويفسر السّنة؛ فمباشرة سيحرّف آيات الصفات وأحاديث الصفات إلى معان هي لوازم للمعنى المراد وليست حقائق، يعني عندما تمرّ به بصفة الغضب؛ يغضب الله سبحانه وتعالى؛ سيقول: إرادة الانتقام؛ أي: معنى الغضب إرادة الانتقام أو الانتقام نفسه.

الآن قل له: دعنا من تحريفاتك؛ هل الغضب هو الانتقام في لغة العرب؟

فيقول: لا، الغضب ليس الانتقام- هو يقرّ بهذا- لكن يلزم من الغضب الانتقام.

ونحن قلنا: لا نتحدث عن اللازم؛ إنما نتحدث عن الغضب نفسه- وهو معروف في لغة العرب- لكنه يقول: أنا إذا أثبتُّ الغضب الذي هو ظاهر الآية؛ يلزم من ذلك التمثيل.

نقول: هذا اللازم باطل ليس بلازم؛ غضب الله سبحانه وتعالى يليق به، وغضب المخلوق يليق به وانتهى الأمر، والواجب حمل الآية على ظاهرها؛ وهذا الأصل هم أنفسهم يسلمون به؛ فنلزمهم به.

يحاول أن يقول لي: أنا حرَّفته بالدليل.

نقول: لا يوجد دليل؛ فعقلك هذا ليس بدليل؛ عقل خرب.

قال المؤلف: (**ودليل ذلك**)

أي: دليل هذه القاعدة.

قال: (**السمع، والعقل**)

أي: أدلة سمعية التي هي أدلة القرآن والسّنة، ودليل العقل.

قال: (**أمّا السمع: فقوله تعالى: {نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ}**[1])

الشاهد قوله: ﴿بلسان عربي مبين﴾، واللسان العربي يقتضي هذا؛ وهو حمل اللفظ على ظاهره.

قال: (**وقوله: {إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}**[2]**، وقوله: {إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}**[3]**،وهذا يدلّ على وجوب فهمه على ما يقتضيه ظاهره باللسان العربي إلّا أن يمنع منه دليل شرعي**)

المعنى واضح؛ يعني: هذه الأدلة تدلّنا على أنّ الواجب هو فهم النصوص بناءً على ما تدلّ عليه اللغة العربية، ومن طريقة العرب حمل الألفاظ على ظاهرها.

---

1- [الشعراء:193، 194]

2- [يوسف:2]

3- [الزخرف:3]

قال: (وقد ذمّ الله تعالى اليهود على تحريفهم، وبيّن أنّهم بتحريفهم من أَبْعَدِ الناسِ عن الإيمان؛ فقال: {أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}[1])

فذمّ الله سبحانه وتعالى اليهود على تحريفهم؛ فالتحريف مُحرّم، والواجب حمل اللفظ على ظاهره.

قال: (وقال تعالى: {مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا"}[2] الآية)

قال المؤلف: (وأمّا العقل: فلأن المتكلم بهذه النصوص أعلم بمراده من غيره)

يعني: أن الله سبحانه وتعالى الذي تكلم بهذه النصوص أعلم بمراده؛ يعني: أعلم بالذي أراده منها.

قال: (وقد خاطَبَنا باللسان العربي المبين)

أي: الواضح البين.

قال: (فَوَجَبَ قبوله على ظاهره؛ وإلّا لاختلفت الآراء وتفرقت الأمّة)

ويأتي محرّف ويدعي أنّ نصوص الصفات ظاهرها كفر، ولا يجوز أخذها على ظاهرها، وهي كثيرة جداً؛ مع ما وصف الله تعالى كتابه بأنّه مبين، وبأنّه واضح وظاهر، وبأنّه حقّ؛ كلّ هذه الأوصاف تُناقِضُ ما يَدَّعونه هم من أنّ ظاهر القرآن كفر، ظاهر أدلة النصوص كفر- نعوذ بالله- يقولون ظاهر أدلة الصفات تمثيل، والتمثيل كفر؛ فكلّ أدلة الصفات التي وردت معنا في الكتاب والسّنة ظاهرها كفر! فلو كان ما يَدَّعوه حقٌّ؛ أيصح بعد ذلك أن يوصف الكتاب بأنّه مبين، وبأنّه واضح، وبأنّه بَيِّنٌ؛ هؤلاء في عقولهم لوثة، والله أعلم.

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁.

---

[1]- [البقرة:75]

[2]- [النساء:46]